

الأزبُعُون

في مَبَانِي الإسلام وقَوَاعِد الأَحْكَام

لأبي زكريا يحيى بن شرف الحزامي النَّووي

توفي سنة ٦٧٦ هـ رَحِمَهُ اللهُ

ويليه الزَّيَادَةُ الرَّجَبِيَّةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَيُّومِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، مَدَبِّرِ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ - صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ - إِلَى الْمُكَلَّفِينَ؛ لِهَدَايَتِهِمْ وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالَدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ وَوَاضِحَاتِ الْبَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، الْكَرِيمُ الْغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ، الْمُكْرَمُ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، الْمُعْجَزَةُ الْمُسْتَمِرَّةُ عَلَى تَعَاقِبِ السِّنِينَ، وَبِالسَّنَنِ الْمُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، الْمَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلِّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ..

فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللَّهُ فَقِيهًا عَالِمًا»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ».

وَاتَّفَقَ الْحَفَاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْآجُرِّيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ... وَخَلَائِقُ لَا يُحْصُونَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدْ اسْتَحَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا اقْتَدَاءً بِهِؤُلَاءِ الْأَيْمَّةُ الْأَعْلَامُ وَحِفَاطِ الْإِسْلَامِ.
 وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فُضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ
 اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؛ بَلْ عَلَى قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»،
 وَقَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ،
 وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْخُطَبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ
 قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةً عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ
 مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ أَوْ
 ثُلُثُهُ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَذِهِ «الْأَرْبَعِينَ» أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا
 مَحْذُوفَةً الْأَسَانِيدِ؛ لَيْسَ هَلْ حِفْظُهَا وَيَعْمَ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ أَتْبَعُهَا بِبَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ
 أَلْفَاظِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ؛ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَمَّاتِ،
 وَاخْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ.
 وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنُّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.



الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
 «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى
 اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَةَ
 الْبُخَارِيُّ الْجُعْفِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ فِي
 «صَحِيحَيْهِمَا» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّضًا؛ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ؛ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ.

وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»، قَالَ: صَدَقْتَ؛ فَعَجِبْنَا لَهُ: يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ!

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: «**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ [أَمَارَتِهَا]، قَالَ: «**أَنْ تِلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ**».

ثُمَّ انْطَلَقَ. فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: «**يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟**» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الثالث

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [بْنِ الْخَطَّابِ] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«بُنيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ،
وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكِتَابِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ، فَوَ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؛ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.



الْحَدِيثُ الْخَامِسُ



عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، [وَقَدْ عَلَّقَهَا الْبُخَارِيُّ].



الْحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَالَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.



الْحَدِيثُ السَّابِعُ

عَنْ أَبِي رُقَيْةٍ تَمِيمٍ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيُّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ [فَاتُّوا] مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢].

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ؛ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِيحَانَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ:
حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ».
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.



الحديث الثاني عشر



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ: تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».
حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا.



الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .



الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشَرَ



وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.







الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.



الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ؛ وَلِيُحَدِّثَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ؛ فَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.



الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: (حَسَنٌ صَحِيحٌ).

الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أَعَلَّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكُرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».





الْحَدِيثُ الْعَشْرُونَ



وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبَوَّةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ».

رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ.





الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ



عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ - سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي
الْإِسْلَامِ قَوْلًا، لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ. قَالَ: «قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمَّ».
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.



الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا: أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَعْنَى (حَرَّمْتُ الْحَرَامَ) اجْتَنَبْتُهُ.

وَمَعْنَى (أَحَلَلْتُ الْحَلَالَ) فَعَلَيْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.



الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ: تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوْبِقُهَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.



الحديث الرابع والعشرون

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيَمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمَكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ، وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَثَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ، وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ، وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَج�َكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ؛ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي، إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا؛ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَيْضًا - : أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ ! قَالَ : « أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ ؟ ! إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ » .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ ! قَالَ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ » .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعَشْرُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ؛ تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ [تَمْشِيهَا] إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمْيِطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بِنِ مَعْبِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ [وَالْإِثْمِ]؟» قُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ؛ الْبِرُّ: مَا اطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رُوِيَ عَنْهُ فِي مُسْنَدَيْ الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ وَالدَّارِمِي، بِإِسْنَادٍ حَسَنِ.



الحديث الثامن والعشرون

وَعَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً، وَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كَأَنَّهَُا مَوْعِظَةُ مُودِّعٍ، فَأَوْصِنَا، فَقَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ.

قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ».

ثُمَّ تَلَا: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السَّجدة: ١٦-١٧].

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ».

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا».

قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «تَكَلَّمْتُ أُمَّكَ، وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي

النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

الْحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ

وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ، فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ

وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ، أَحَبَّنِي اللَّهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ «**ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا، يُحِبَّكَ اللَّهُ. وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ، يُحِبَّكَ النَّاسُ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.



الحديث الثاني والثلاثون

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا.
وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» مُرْسَلًا، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا.

الحديث الثالث والثلاثون

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ؛ لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِيِ وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».



الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ



وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ. فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ. فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.



الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا؛ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسَبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيَمَا يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ. ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ. وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَذِهِ الْحُرُوفِ.

فَانْظُرْ يَا أَحْيَى وَفَقِيهِ اللَّهُ وَإِيَّاكَ إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْأَلْفَافَ. وَقَوْلُهُ: «عِنْدَهُ» إِمَارَةٌ إِلَى الْإِعْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَوْلُهُ: «كَامِلَةً» لِلتَّأْكِيدِ وَشِدَّةِ الْإِعْتِنَاءِ بِهَا. وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا «كَتَبَهَا

اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً» فَأَكْثَرَهَا بِ«كَامِلَةً» وَإِنْ عَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَأَكْثَرَ تَقْلِيلَهَا

بِ«وَاحِدَةٍ» وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِ(كَامِلَةٍ)، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، سُبْحَانَهُ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ.



الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ. وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.



الحديث التاسع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا.



الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ،
أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أُمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ
الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.



الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي.
يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ.
يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ
بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

خاتمة الكتاب

فهذا آخر ما قصدته من بيان الأحاديث التي جمعت قواعد الإسلام، وتضمنت ما لا يحصى من أنواع العلوم؛ في الأصول والفروع والآداب، وسائر وجوه الأحكام. وها أنا أذكر باباً مختصراً جداً في ضبط خفي ألفاظها مرتبة؛ لئلا يغلط في شيء منها، وليستغني بها حافظها عن مراجعة غيره في ضبطها.

ثم أشرع في شرحها - إن شاء الله تعالى - في كتاب مستقل، وأرجو من فضل الله تعالى أن يوفقني فيه لبيان مهمات من اللطائف، وجمل من الفوائد والمعارف، لا يستغني مسلم عن معرفتها، ويظهر لمطالعها جزالة هذه الأحاديث وعظم فضلها، وما اشتملت عليه من النفائس التي ذكرتها، والمهمات التي وصفتها، ويعلم بها الحكمة في اختيار هذه الأحاديث الأربعين، وأنها حقيقة بذلك عند الناظرين.

وإنما أفرقتها عن هذا الجزء؛ لسهولة حفظ الجزء بانفراده، ثم من أراد ضم الشرح إليه فليعمل والله عليه المنة بذلك، إذ يقف على نفائس اللطائف المستنبطة من كلام من قال الله في حقه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنْ هَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ ﴿٤﴾ [النجم]، والله الحمد أولاً وآخرًا، وباطناً وظاهراً.

بَابُ

الإِشَارَاتُ إِلَى ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ الْمَشْكُلاتِ

هَذَا الْبَابُ وَإِنْ تَرَجَّمْتُهُ بِالْمُشْكِلَاتِ؛ فَقَدْ أَنْبَهُ فِيهِ عَلَى أَلْفَاظٍ مِنَ الْوَاضِحَاتِ.
- فِي الْخُطْبَةِ «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا»؛ رُويَ بِتَشْدِيدِ الضَّادِ وَتَخْفِيفِهَا، وَالتَّشْدِيدُ أَكْثَرُ، وَمَعْنَاهُ:
حَسَنُهُ وَجَمَلُهُ.

الْحَبِيبُ الْأَوَّلُ

- «أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»؛ هُوَ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.
- قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»؛ الْمُرَادُ لَا تُحَسَبُ الْأَعْمَالُ الشَّرْعِيَّةُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ.
- قَوْلُهُ ﷺ: «فَهَجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»؛ مَعْنَاهُ: مَقْبُولَةٌ.

الْحَبِيبُ الثَّانِي

- «لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ»؛ هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ مِنْ «يُرَى».
- قَوْلُهُ: «تُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ»؛ مَعْنَاهُ: تَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ قَدَّرَ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ، وَأَنَّ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدَرِهِ، وَهُوَ مُرِيدٌ لَهَا.
- قَوْلُهُ: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا»؛ هُوَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ؛ أَيُّ عَلَامَتِهَا؛ وَيُقَالُ: أَمَارٌ بِلا هَاءٍ؛ لَغْتَانُ؛ لَكِنَّ الرُّوَايَةَ بِالْهَاءِ.
- قَوْلُهُ: «تَلِدُ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا»؛ أَيُّ: سَيِّدَتَهَا، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ تَكْثُرَ السَّرَارِيِّ حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةُ السُّرِّيَّةَ بِنْتًا لِسَيِّدِهَا، وَبِنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ.

وَقِيلَ: يَكْثُرُ بَيْعُ السَّرَارِيِّ، حَتَّى تَشْتَرِيَ الْمَرْأَةُ أُمَّهَا وَتَسْتَعْبِدَهَا جَاهِلَةً بِأَنَّهَا أُمَّهَا.
وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَقَدْ أَوْضَحْتُهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» بِدَلَالَتِهِ وَجَمِيعِ طُرُقِهِ.

- قَوْلُهُ: «**الْعَالَةَ**»؛ أَي: الْفُقَرَاءُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ أَسَافِلَ النَّاسِ يَصِيرُونَ أَصْحَابَ ثُرْوَةٍ ظَاهِرَةٍ.
- قَوْلُهُ: «**لَبِثْتُ مَلِيًّا**» هُوَ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ، أَي: زَمَانًا كَثِيرًا، وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، هَكَذَا جَاءَ مُبَيَّنًا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

الْحَبِيبُ الْخَامِسُ

- قَوْلُهُ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»؛ أَي: مَرْدُودٌ، كَالْخَلْقِ بِمَعْنَى الْمَخْلُوقِ.

الْحَبِيبُ السَّادِسُ

- قَوْلُهُ: «**فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ**»؛ أَي: صَانَ دِينَهُ، وَحَمَى عِرْضَهُ مِنْ وَقُوعِ النَّاسِ فِيهِ.
- قَوْلُهُ: «**يُوشِكُ**»؛ هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الشَّيْنِ؛ أَي: يُسْرِعُ وَيَقْرُبُ.
- قَوْلُهُ: «**حِمَى اللَّهُ مَحَارِمَهُ**»؛ مَعْنَاهُ: الَّذِي حَمَاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَمَنَعَ دُخُولَهُ؛ هُوَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي حَرَّمَهَا.

الْحَبِيبُ السَّابِعُ

- قَوْلُهُ: (عَنْ أَبِي رُقَيْةٍ)؛ هُوَ بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ.
- قَوْلُهُ: (الدَّارِي) مَنْسُوبٌ إِلَى جَدِّ لَهُ اسْمُهُ الدَّارُ، وَقِيلَ: إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: دَارَيْنَ، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا: الدَّيْرِيُّ، نِسْبَةً إِلَى دَيْرٍ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ، وَقَدْ بَسَطْتُ الْقَوْلَ فِي إِضْحَاحِهِ فِي أَوَائِلِ «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

الْحَبِيبُ الثَّامِنُ

- قَوْلُهُ: «**وَاخْتِلَافُهُمْ**»؛ هُوَ بِضَمِّ الْفَاءِ لَا بِكَسْرِهَا.

الْحَبِيبُ الْعَاشِرُ

- قَوْلُهُ: «**غُذِيَ بِالْحَرَامِ**» هُوَ بِضَمِّ الْغَيْنِ وَكَسْرِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ الْمُخَفَّفَةِ.

الْحَبِيبُ الْحَادِي عَشَرَ

- قَوْلُهُ: «**دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ**» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّهَا لُغَتَانِ، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ وَأَشْهُرُ، وَمَعْنَاهُ: اتْرُكْ مَا شَكَّكَتَ فِيهِ، وَاعْدِلْ إِلَى مَا لَا تَشْكُ فِيهِ.

الْمَصْرِيَةُ الثَّانِي عَشَرَ

- قَوْلُهُ: «يَعْنِيهِ» بِفَتْحِ أَوَّلِهِ.

الْمَصْرِيَةُ الرَّابِعَ عَشَرَ

- قَوْلُهُ: «الَّتَيْبُ الزَّانِي»؛ مَعْنَاهُ: الْمُحْصَنُ إِذَا زَنَى، وَلِلْإِحْصَانِ شُرُوطٌ مَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِ الْفَقْهِ.

الْمَصْرِيَةُ الْخَامِسَ عَشَرَ

- قَوْلُهُ: «أَوْ لِيَصُمْتُ» بِضَمِّ الْمِيمِ.

الْمَصْرِيَةُ السَّابِعَ عَشَرَ

- «الْقِتْلَةُ» وَ«الذَّبْحَةُ» بِكَسْرِ أَوَّلِهِمَا.

- قَوْلُهُ: «وَلِيُحِدَّ»؛ وَهُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، يُقَالُ: أَحَدَّ السَّكِينِ وَحَدَّهَا وَاسْتَحَدَّهَا بِمَعْنَى.

الْمَصْرِيَةُ الثَّامِنَ عَشَرَ

- (جُنْدَبٌ) بِضَمِّ الْجِيمِ، وَبِضَمِّ الدَّالِ وَفَتْحِهَا.

- وَ(جُنَادَةُ) بِضَمِّ الْجِيمِ.

الْمَصْرِيَةُ التَّاسِعَ عَشَرَ

- «تُجَاهَكَ» بِضَمِّ التَّاءِ، وَفَتْحِ الْهَاءِ؛ أَيْ: أَمَامَكَ؛ كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى.

- «تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ»؛ أَيْ: تَحَبَّبَ إِلَيْهِ بِلُزُومِ طَاعَتِهِ، وَاجْتِنَابِ مُخَالَفَتِهِ.

الْمَصْرِيَةُ الْعِشْرُونَ

- قَوْلُهُ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»؛ مَعْنَاهُ: إِذَا أَرَدْتَ فِعْلَ شَيْءٍ؛ فَإِنْ كَانَ مِمَّا لَا

تَسْتَحِي مِنَ اللَّهِ وَمِنَ النَّاسِ فِي فِعْلِهِ فَافْعَلْهُ؛ وَإِلَّا فَلَا، وَعَلَى هَذَا مَذَاهِبُ الْإِسْلَامِ.

الْمَصْرِيَةُ الْهَادِي وَالْعِشْرُونَ

- «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ»؛ أَيْ: اسْتَقِمْ؛ كَمَا أَمَرْتَ مُمَثِّلًا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، مُجْتَنِبًا نَهْيَهُ.

الْمَصْرِيَةُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ

- قَوْلُهُ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»؛ الْمُرَادُ بِالطُّهُورِ: الْوُضُوءُ؛

قِيلَ: مَعْنَاهُ يَنْتَهِي تَضْعِيفُ ثَوَابِهِ إِلَى نِصْفِ أَجْرِ الْإِيمَانِ.
وَقِيلَ: الْإِيمَانُ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَكَذَلِكَ الْوُضُوءُ؛ وَلَكِنَّ الْوُضُوءَ تَتَوَقَّفُ
صِحَّتُهُ عَلَى الْإِيمَانِ؛ فَصَارَ نِصْفًا.
وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْإِيمَانِ الصَّلَاةُ، وَالطَّهُورُ شَرْطٌ لِصِحَّتِهَا؛ فَصَارَ كَالشَّطْرِ، وَقِيلَ: غَيْرُ
ذَلِكَ.

- قَوْلُهُ ﷺ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ**» أَي: ثَوَابُهَا.
- «**وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ**»؛ أَي: لَوْ قُدِّرَ ثَوَابُهُمَا جِسْمًا لَمَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ، وَسَبِيهُ مَا اشْتَمَلْنَا عَلَيْهِ مِنَ التَّنْزِيهِ وَالتَّفْوِيزِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- «**وَالصَّلَاةُ نُورٌ**»؛ أَي: تَمْنَعُ مِنَ الْمَعَاصِي، وَتَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ، وَتَهْدِي إِلَى الصَّوَابِ،
وَقِيلَ: يَكُونُ ثَوَابُهَا نُورًا لِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا سَبَبٌ لَاسْتِنَارَةِ الْقَلْبِ.
- «**وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ**»؛ أَي: حُجَّةٌ لِصَاحِبِهَا فِي آدَاءِ حَقِّ الْمَالِ، وَقِيلَ: حُجَّةٌ فِي إِيمَانِ
صَاحِبِهَا؛ لِأَنَّ الْمُنَافِقَ لَا يَفْعَلُهَا غَالِبًا.
- «**وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ**»؛ أَي: الصَّبْرُ الْمَحْبُوبُ، وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْبَلَاءِ
وَمَكَارِهِ الدُّنْيَا، وَعَنِ الْمَعَاصِي، وَمَعْنَاهُ: لَا يَزَالُ صَاحِبُهُ مُسْتَضِيًّا مُسْتَمِرًّا عَلَى الصَّوَابِ.
- «**كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ**» مَعْنَاهُ: كُلُّ إِنْسَانٍ يَسْعَى بِنَفْسِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلَّهِ تَعَالَى
بِطَاعَتِهِ؛ فَيَعْتِقُهَا مِنَ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَالْهَوَى بِاتِّبَاعِهَا.
- «**فَيُوبِقُهَا**» أَي: يُهْلِكُهَا.

وَقَدْ بَسَطْتُ شَرْحَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي أَوَّلِ «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فَمَنْ أَرَادَ زِيَادَةً فَلْيُرَاجِعْهُ،
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

- قَوْلُهُ تَعَالَى: «**حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي**»؛ أَي: تَقَدَّسْتُ عَنْهُ، فَالظُّلْمُ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ
اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ مُجَاوِزُ الْحَدِّ أَوْ التَّصَرُّفُ فِي غَيْرِ مُلْكٍ، وَهُمَا جَمِيعًا مُحَالٌ فِي حَقِّ اللَّهِ

تَعَالَى.

- قَوْلُهُ تَعَالَى: «**فَلَا تَطْأَلُمُوا**»؛ هُوَ بَفَتْحِ التَّاءِ؛ أَيُّ: لَا تَتَطَّالَمُوا.

- وَقَوْلُهُ: «**إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ**»؛ هُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِ

الْيَاءِ؛ أَيُّ: الْإِبْرَةُ، وَمَعْنَاهُ لَا يَنْقُصُ شَيْئًا.

الْحَرْبَةُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

- «**الدُّثُورُ**»: بِضَمِّ الدَّالِ وَالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ؛ الْأَمْوَالُ، وَاحِدُهَا دَثْرٌ، كَفُلْسٍ وَفُلُوسٍ.

- قَوْلُهُ: «**وَفِي بُضْعٍ أَحَدُكُمْ**»؛ هُوَ بِضَمِّ الْبَاءِ، وَإِسْكَانِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ

الْجَمَاعِ إِذَا نَوَى بِهِ الْعِبَادَةَ، وَهُوَ قَضَاءُ حَقِّ الزَّوْجَةِ، وَطَلَبُ وَلَدٍ صَالِحٍ، وَإِعْفَافُ النَّفْسِ، وَكَفُّهَا عَنِ الْمَحَارِمِ.

الْحَرْبَةُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

- «**السَّلَامَى**»: بِضَمِّ السَّيْنِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ، وَجَمْعُهُ سَلَامِيَّاتٌ -بِفَتْحِ الْمِيمِ-

وَهِيَ الْمَفَاصِلُ وَالْأَعْضَاءُ؛ وَهِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ مِفْصَلًا، ثَبَتَ ذَلِكَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

الْحَرْبَةُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

- (النَّوَّاسُ): بِفَتْحِ النُّونِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ.

- وَ(سَمْعَانُ) بِكَسْرِ السَّيْنِ الْمُثْمَلَةِ وَفَتْحِهَا.

- قَوْلُهُ: «**حَاكٌ**»: بِالْحَاءِ الْمُثْمَلَةِ وَالْكَافِ؛ أَيُّ: تَرَدَّدَ.

- (وَابِصَّةٌ): بِكَسْرِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ.

الْحَرْبَةُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ

- (الْعِرْبَاضُ): بِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَبِالْمُوَحَّدَةِ.

- (سَارِيَّةٌ): بِالسَّيْنِ الْمُثْمَلَةِ، وَالْيَاءِ الْمُثْنَةِ مِنْ تَحْتِ.

- قَوْلُهُ: (ذَرَفْتُ): بِفَتْحِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَالرَّاءِ؛ أَيُّ: سَالَتْ.

- قَوْلُهُ: «**بِالنَّوَّاجِدِ**»؛ هُوَ بِالدَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ الْأَيْتَابُ، وَقِيلَ الْأَضْرَاسُ.

- و«الْبُدْعَةُ» مَا عُمِلَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَبَقَ

الْحَبْرَةُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ

- و(ذُرُوءُ السَّنَامِ): بِكَسْرِ الذَّالِ وَضَمِّهَا؛ أَي: أَعْلَاهُ.

- «مَلَاكُ الشَّيْءِ»: بِكَسْرِ الْمِيمِ؛ أَي: مَقْصُودُهُ.

- قَوْلُهُ: «يَكْبُ»؛ هُوَ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْكَافِ.

الْحَبْرَةُ الثَّلَاثُونَ

- (الْخُشْنِي) بِضَمِّ الْخَاءِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، وَبِالنُّونِ، مَنْسُوبٌ إِلَى خُشَيْنَةَ قَبِيلَةٍ مَعْرُوفَةٍ.

- قَوْلُهُ: (جُرْثُومٌ): بِضَمِّ الْجِيمِ الْمُعْجَمَةِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ بَيْنَهُمَا، وَفِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ.

- قَوْلُهُ ﷺ: «فَلَا تَنْتَهَكُوهَا» انْتِهَاكَ الْحُرْمَةِ تَنَاوُلُهَا بِمَا لَا يَحِلُّ.

الْحَبْرَةُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ

- «وَلَا ضِرَارَ»؛ هُوَ بِكَسْرِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ.

الْحَبْرَةُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

- «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ»؛ مَعْنَاهُ: فَلْيُنْكَرْ بِقَلْبِهِ.

- «وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ»؛ أَي: أَقْلُهُ ثَمَرَةٌ.

الْحَبْرَةُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ

- «وَلَا يَخْذُلُهُ»: بِفَتْحِ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الْخَاءِ وَضَمِّ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ.

- «وَلَا يَكْذِبُهُ»؛ هُوَ بَفَتْحِ الْبَاءِ وَإِسْكَانِ الْكَافِ.

- قَوْلُهُ: «بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ»؛ هُوَ بِإِسْكَانِ الشَّيْنِ الْمُثْمَلَةِ؛ أَي: يَكْفِيهِ مِنَ الشَّرِّ.

الْحَبْرَةُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ

- قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ»؛ هُوَ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ؛ أَي: أَعْلَمْتُهُ بِأَنَّهُ مُحَارِبٌ لِي.

- قَوْلُهُ تَعَالَى: «اسْتَعَاذَنِي»؛ ضَبَطُوهُ بِالنُّونِ وَبِالْبَاءِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

المِصْرِيَةُ الْأَرْبَعُونَ

- «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»؛ أَي: لَا تَرَكَنْ إِلَيْهَا، وَلَا تَتَّخِذْهَا وَطَنًا، وَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِطُولِ الْبَقَاءِ فِيهَا، وَلَا بِالْإِعْتِنَاءِ بِهَا، وَلَا تَتَعَلَّقْ مِنْهَا إِلَّا بِمَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرِيبُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ، وَلَا تَشْتَغِلْ فِيهَا بِمَا لَا يَشْتَغِلُ بِهِ الْغَرِيبُ الَّذِي يُرِيدُ الذَّهَابَ إِلَى أَهْلِهِ.

المِصْرِيَةُ الثَّانِيَةُ وَالْأَرْبَعُونَ

- «عَنَانَ السَّمَاءِ»: بِفَتْحِ الْعَيْنِ، قِيلَ: هُوَ السَّحَابُ، وَقِيلَ: مَا عَنَّا لَكَ مِنْهَا؛ أَي: ظَهَرَ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ.

- قَوْلُهُ: «بِقُرَابِ الْأَرْضِ»: بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا؛ لُغَتَانِ رُويَ بِهِمَا، وَالضَّمُّ أَشْهُرُ، مَعْنَاهُ: مَا يُقَارِبُ مِلَّءَهَا.





فصل



اعْلَمْ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ أَوَّلًا «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» مَعْنَى الْحِفْظِ هُنَا: أَنْ يَنْقُلَهَا إِلَى الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْهَا، وَلَمْ يَعْرِفْ مَعْنَاهَا، هَذَا حَقِيقَةُ مَعْنَاهُ، وَبِهِ يَحْصُلُ انْتِفَاعُ الْمُسْلِمِينَ، لَا بِحِفْظِ مَا يَنْقُلُهُ إِلَيْهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا، وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَامٍ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قَالَ مُؤَلِّفُهُ: فَرَعْتُ مِنْهُ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَسِتْمِائَةَ.

الزِّيَادَةُ الرَّجَبِيَّةُ

على الأربعين النَّوَوِيَّةِ

عبد الرَّحْمَنِ بنُ أَحْمَدَ ابنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ

توفي سنة ٧٩٥ هـ رَحِمَهُ اللهُ



الحديث الثالث والأربعون

[وهو الحديث الأول من الزيادة الرجبية]



عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقت الفرائض فلاؤلى رجل ذكر**».
خرجه البخاري ومسلم.



الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ

[وَهُوَ الْحَدِيثُ الثَّانِي مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجَبِيَّةِ]

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ». خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ

[وَهُوَ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجَبِيَّةِ]

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ؛ وَهُوَ بِمَكَّةَ، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْخِنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ قَالَ: «لَا؛ هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَأَجْمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ؛ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ».

خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ

[وَهُوَ الْحَدِيثُ الرَّابِعُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجَبِيَّةِ]

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرَبَةِ تُصْنَعُ بِهَا؟ فَقَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ - فَقِيلَ لِأَبِي بُرْدَةَ: وَمَا الْبِتْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ - فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ

[وَهُوَ الْحَدِيثُ الْخَامِسُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجَبِيَّةِ]

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتُ يُقْمَنَ صُلْبُهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلُثُ لِبَطْنِهِ، وَتُلُثُ لَشَرَابِهِ، وَتُلُثُ لِنَفْسِهِ».

رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ».

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ

[وَهُوَ الْحَدِيثُ السَّادِسُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجَبِيَّةِ]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَإِنْ كَانَتْ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ».

خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ

[وَهُوَ الْحَدِيثُ السَّابِعُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجَبِيَّةِ]

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ؛ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ: تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا».

رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

الْحَدِيثُ الْخَمْسُونَ

[وَهُوَ الْحَدِيثُ الثَّامِنُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجَبِيَّةِ]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا، فَبَابٌ نَتَمَسَّكُ بِهِ جَامِعٌ؟ قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ». خَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

المحتويات

٢.....	مقدمة
٤.....	الحديث الأول
٥.....	الحديث الثاني
٦.....	الحديث الثالث
٧.....	الحديث الرابع
٨.....	الحديث الخامس
٩.....	الحديث السادس
١٠.....	الحديث السابع
١١.....	الحديث الثامن
١٢.....	الحديث التاسع
١٣.....	الحديث العاشر
١٤.....	الحديث الحادي عشر
١٥.....	الحديث الثاني عشر
١٦.....	الحديث الثالث عشر
١٧.....	الحديث الرابع عشر
١٨.....	الحديث الخامس عشر
١٩.....	الحديث السادس عشر
٢٠.....	الحديث السابع عشر
٢١.....	الحديث الثامن عشر
٢٢.....	الحديث التاسع عشر
٢٣.....	الحديث العشرون
٢٤.....	الحديث الحادي والعشرون
٢٥.....	الحديث الثاني والعشرون
٢٦.....	الحديث الثالث والعشرون
٢٧.....	الحديث الرابع والعشرون
٢٨.....	الحديث الخامس والعشرون
٢٩.....	الحديث السادس والعشرون

٣٠.....	الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ
٣١.....	الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ
٣٢.....	الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ
٣٣.....	الْحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ
٣٤.....	الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْثَلَاثُونَ
٣٥.....	الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْثَلَاثُونَ
٣٦.....	الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ وَالْثَلَاثُونَ
٣٧.....	الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْثَلَاثُونَ
٣٨.....	الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْثَلَاثُونَ
٣٩.....	الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْثَلَاثُونَ
٤٠.....	الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْثَلَاثُونَ
٤١.....	الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْثَلَاثُونَ
٤٢.....	الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْثَلَاثُونَ
٤٣.....	الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ
٤٤.....	الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ
٤٥.....	الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ
٤٦.....	خَاتِمَةُ الْكِتَابِ
٤٧.....	بَابُ الْإِشَارَاتِ إِلَى ضَبْطِ الْأَنْفَاطِ الْمُسْكَاتِ
٥٤.....	فَصْلٌ
٥٦.....	الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ وَالْأَرْبَعُونَ [وَهُوَ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجِيَّةِ]
٥٧.....	الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ [وَهُوَ الْحَدِيثُ الثَّانِي مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجِيَّةِ]
٥٨.....	الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ [وَهُوَ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجِيَّةِ]
٥٩.....	[وَهُوَ الْحَدِيثُ الرَّابِعُ مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّجِيَّةِ]
٦٤.....	الْمُحْتَوَيَاتُ

